

## 13809 - رجل يمزح مع محارمه مزحاً فاحشاً

### السؤال

رجل عنده بنات أخيه وهو يمزح مزحاً فاحشاً معهن فهل يجوز لهن ألا يقابلنه بسبب مزاحه الفاحش ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الرجل الذي عنده بنات أخيه - أي هو عمهن - تقول المرأة ويقول السائل أنه يمازحهن مزاحاً فاحشاً ، ومثل هذا العم لا يجوز لبنات أخيه أن يأتين إليه ولا أن يكشفن وجوههن عنده لأن العلماء الذين أباحوا للمحرم أن تكشف المرأة وجهها عنده اشترطوا ألا تكون هناك فتنة ، وهذا الرجل يمازح بنات أخيه مزاحاً فاحشاً معناه أنه يخشى عليهن منه الفتنة ، والواجب هو البعد عن أسباب الفتنة ، ولا تستغرب يا أخي أن أحداً من الناس يمكن أن تتعلق رغبته بمحارمه فقد بلغنا أن من الناس من يزني بأخته من أبيه لأنها ليست شقيقته - والعياذ بالله - بل بلغنا أكثر ، من الناس من يزني بأمه والعياذ بالله وانظر إلى التعبير القرآني قال الله تعالى : ( ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ) وقال في الزنا ( ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ) ولم يقل ( فاحشة ) فقط بل ( ومقتاً ) وهذا يدل على أن نكاح ذوات المحارم وزوجة الأب من المحارم أعظم قبحاً من الزنا .

وخلاصة الجواب :

أنه يجب عليهن البعد عن عمهن وعدم كشف الوجه له ما دمن يرين منه هذا المزاح القبيح الموجب للريبة .